



تونس في 27 ماي 2019

من رئيس الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري
إلى السيد

على بالحاج يوسف بصفته الممثل القانوني للقناة الإذاعية الخاصة "جوهرة
أف أم"

للت نظر

27 ماي 2019

الهيئة العليا المستقلة
للاتصال السمعي والبصري
مكتب الخطوط المركزية
الصادرة عدد 431

بعد الاطلاع على المرسوم عدد 116 لسنة 2011 المؤرخ في 02 نوفمبر 2011 المتعلق بحرية
الاتصال السمعي والبصري وبإحداث هيئة عليا مستقلة للاتصال السمعي والبصري،
وعلى كراس الشروط المتعلقة بالحصول على إجازة إحداث واستغلال قناة إذاعية خاصة،
وعلى قرار الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري عدد 01 لسنة 2018 المؤرخ في 15
فيفري 2018 المتعلق بالقواعد السلوكية للإشهار في وسائل الاتصال السمعي والبصري وخاصة أحكام
الفصلين 2 و 4 منه،

وحيث تبيّن بعد الاطلاع على تقارير وحدة الرصد التابعة للهيئة والتي شملت الأسبوع الأول من
شهر رمضان (ايام 6 و 7 و 8 و 11 و 12 ماي 2019) عدم إلتزامكم بالفصلين 2 و 4 من قرار الهيئة
العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري عدد 01 لسنة 2018 المؤرخ في 15 فيفري 2018 المتعلق
بالقواعد السلوكية للإشهار في وسائل الاتصال السمعي والبصري بما أدى إلى إرتكابكم المخالفات
التالية:

- عدم الإلتزام بالإعلان عن بداية الإشهار ونهايته بطريقة واضحة تفصل بين المضمون الإعلامي
والمضمون الإشهاري الذي يتم بثه على قناتكم وهو ما يعد مخالفة للفصل 2 من القرار في فقرته
الرابعة والذي ينص على أنه يجب "الفصل بطريقة واضحة بين الرسائل الإشهارية وبقية البرامج مع
الإعلان بصفة جلية عن بداية الإشهار ونهايته شارة وموسيقى أو صوتا ويقع إيداع نموذج من ذلك
لدى الهيئة من أجل تنظيم عملية رصد الرسائل الإشهارية وتفادي كل ما من شأنه أن يغالط
الجمهور أو يحدث لديه لبسا بخصوص طبيعة الرسالة الموجهة له، إن كانت إعلامية أم تجارية.

ويعد الإشهار الذي لم يقع الإعلان عنه بوضوح من قبيل الإشهار المقنع أيا كان شكله".

- عدم مراعاة حق الجمهور في تلقي مضمون إعلامي يتتوفر فيه الحد الأدنى من الاستمرارية ويعد
ذلك خرقا للفصل 4 في فقرته الثانية من القرار والذي ينص على أنه "يجب أن لا تقل مدة المضامين
الإعلامية التي تخللها فواصل إشهارية عن خمسة عشر (15) دقيقة...".

وعليه ولهذه الأسباب،

فإن مجلس الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي و البصري يلفت نظركم للخروقات المسجلة من خلال عدم الالتزام بـ 15 دقيقة بين الفواصل الإشهارية وعدم الإعلان بوضوح على بداية الإشهار ونهايته التي تم بها على قناة جوهرة أف أم بتاريخ 6 و 7 و 8 و 11 و 12 ماي 2019 ويدعوكم إلى الالتزام بأحكام قرار الهيئة المتعلقة بالقواعد السلوكية للإشهار حتى لا تضطر الهيئة إلى اتخاذ الإجراءات المستوجبة وفقاً لمقتضيات القرار وأحكام الفصل 29 من المرسوم عدد 116 لسنة 2011.

رئيس الهيئة العليا المستقلة للإتصال السمعي و البصري

النوري اللجمي

